

قرار رقم (21) لسنة 2024

بشأن

رخصة تسويق خاص لنظام استثمار جماعي مؤسس خارج دولة الكويت ممنوحة لشركة الاستثمارات الوطنية لتسويق أسهم شركة صندوق أن أي سي للائتمان العقاري 1

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وعقد التأسيس والنظام الأساسي لشركة الاستثمارات الوطنية وعلى الاتفاقية المبرمة بين ممثل نظام الاستثمار الجماعي شركة الاستثمارات الوطنية للائتمان العقاري - NIC REAL ESTATE ومدير التسويق شركة الاستثمارات الوطنية؛
- وعلى طلب شركة الاستثمارات الوطنية للقيام بعملية التسويق الخاص لأسهم شركة صندوق أن أي سي للائتمان العقاري 1؛
- وبناء على القرار رقم (24) لسنة 2023 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2023/02/12.

قرر ما يلي:

يرخص لشركة الاستثمارات الوطنية بتسويق عدد 150,000 سهم (فقط منته وخمسون ألف سهم) من أسهم شركة صندوق أن أي سي للائتمان العقاري 1 تسويقاً خاصاً داخل دولة الكويت والمنشأ في جزر الكايمان، وأن يكون سعر العرض 1,000 دولار أمريكي (فقط ألف دولار أمريكي) للسهم الواحد بالإضافة إلى عمولة اكتتاب التي تبلغ 1% تدفع مرة واحدة عند الاكتتاب.

مادة أولى:

وأن يتم طرح الأسهم التي سيتم تسويقها داخل دولة الكويت للعملاء المحترفين فقط حسب النص الوارد في الكتاب الأول (التعريفات) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما، وتكون الجهة التي تتلقى طلبات الاشتراك هي:

▪ شركة الاستثمارات الوطنية.

أهداف نظام الاستثمار الجماعي بناء على ما ورد في نشرة الاكتتاب.

مادة ثانية:

مدة رخصة التسويق سنتاً قابلةً للتجديد سنوياً من تاريخ إصدار شهادة ترخيص الهيئة وبعد سداد الرسوم المقررة.


مادة ثالثة:

تدفع الرسوم المقررة خلال شهر من تاريخ صدور هذا القرار، وفي حالة التخلف عن دفع الرسوم خلال المدة المحددة اعتبر القرار كأن لم يكن.

مادة رابعة:

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

مادة خامسة:



زياد يعقوب يوسف الفليح
رئيس قطاع الإشراف

صدر بتاريخ: 2024/02/22.

